العدة وما تحالفها من العادات والتقاليد في بلاد هوسا.

روضة أحمد
محاضرة بشعبة اللغة العربية
قسم اللغات واللسانيات،
جامعة ولاية نصراوا، كيفي.

و

محمد عثمان
قسم اللغة العربية، كلية الفدرالية يولا

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين المبعوث رحمة للعالمين، أما بعد:-

فإن هذه المقالة تتناول العادات والتقاليد التي شابت العدة، لأن الجهل بهذه الأحكام للرجال والنساء، أما الرجال فكأنهم يرون أن العدة مسألة تختص النساء فلا يهتمون بها، مع أن العدة من الأحكام الشرعية، لأن النساء لا يسألن أهل العلم ولا يرجعن إلى كتاب موثق في هذا الأمر المهم، وإنما يعتمدن على ما يتناقل بعضهن عن بعض، ففي أمسيات التعزية تجتمع العجائز عند زوجة المتوفى ويحدثنها عن العدة، وينقلن إليها أحكاما للعدة بعضها صحيح، وأكثرها لا أصل لها في الشرع، فترسخ هذه المعلومات الخاطئة في أذهان النساء، فتنقلنها إلى غيرهن. وهكذا يبقى الجهل بأحكام العدة توارثا مما يستدعي جهودا مخلصة من أهل العلم لتصحيح هذه الأخطاء والقضاء على تلك الجهلة.

وسوف تعالج هذه المقالة -إن شاء الله - النقاط الآتية:

- تعريف العدة لغة واصطلاحا

- تعريف العادات والتقاليد لغة واصطلاحا.
- أنواع العدة في الإسلام.
- العادات والتقاليد المشوبة بالعدة وأسباب انتشارها .
- سبل إخلاء العدة من هذه العادات والتقاليد.
- الخاتمة.

العدة : هي العدد، وهو مقدار ما يعد ومبلغه، وقيل العدة مصدر.

العدة في اللغة : كالعدّ: وهو إحصاء الشيء، عدّه يعدّه عدا وتعدادا وعدة.[1] وعدة المرأة: أيام أقرائها، وأيام إحدادها على الزوج.[2]

أما تعريف العدة اصطلاحا: هي اسم للمدة التي تتربصها المرأة لمعرفة براءة رحمها، أو للتعبد ، أو للتفجع على زوجها.[3]

تعريف العادات والتقاليد:

العادات جمع العادة، وهو الّديدن يعاد إليه، وتجمع العادة على العادات، وتعود الشيء وعاوده معاودة وعوادا، واعتاده وأعاده أي صار عادة له.

أنشد ابن الأعرابي:

لم تزل تلك عادة الله عندي والفتى آلف لما يستعيد.

وقال الشاعر:

تعوّد صالح الأخلاق إني رأيت المرء يألف ما استعادا[4]

أما العادة في اصطلاح الأصولي هي الأمر المتكرر من غير علاقة عقلية وكما يظهر، فإن العادة بتكراها تصبح عرفا.[5]

فالعُرفُ ما تعارف الناس عليه بالعقل أو بالفطرة، ولم يكن معارضا للشرع، ولا فرق بينه وبين العادة، فالعادة مأخوذة من المعاودة فإذا اعتاد الناس على شيء وتكرر منهم فعله، فهو "عُرفٌ" إلا أن العادة هي العمل المتكرر من

الأفراد والجماعات، والعُرفُ هو الأمر الذي تتفق عليه الجماعة من الناس، فكل عرف عادة، وليس كل عادة عُرفا.

أما التقاليد: فهي العادات المتوارثة والتي يقلّد فيها الخلف السلف. مفردها تقليد.[6]

التقاليد في اصطلاح الفقهاء: يعني قول الغير من غير معرفة دليله، فالأخذ بقول النبي صلى الله عليه وسلم أو بالإجماع لا يسمى تقليدا لأن ذلك هو الدليل نفسه ولم يخالف في جواز التقليد للعلمي إلا بعض القدرية.[7]

أنواع العدة، للعدة أنواع منها:

1. عدة غير المدخول بها.
2. عدة المدخول بها.
3. عدة المرأة التي يئست من المحيض والصغيرة التي لم تبلغ سن الحيض.
4. عدة الحامل.
5. عدة المتوفى عنها زوجها غير الحامل.

عدة غير المدخول بها:

إذا طلقت المرأة قبل الدخول بها فلا عدة عليها، لقوله تعالى "يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرّحوهن سراحا جميلا" (الأحزاب: ٤٩). أما إذا مات عنها زوجها، فإنها تعتدّ أربعة أشهر وعشرة أيام وفاء للزوج المتوفى، ومراعاة لحقه كما لو دخل بها[8]

لقوله تعالى:" والذين يُتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا"(البقرة: ٢٣٤).

عدة المدخول بها وهي ثلاثة أنواع:

أ- عدة الطلاق

ب- عدة الوفاة.

ج- عدة الحامل.

وفيما يلي تفصيل لكل نوع من هذه الأنواع.

أ- عدة الطلاق: فالعدة على المطلقة واجبة لقوله تعالى: "والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء" (البقرة: ٢٢٨).

وتختلف مدة العدة باختلاف طبيعة المطلقة، فإما أن تكون من ذوات الحيض أو من غيرهن، فإن كانت من ذوات الحيض وهي غير حامل فعدتها ثلاثة قروء ، أما لفظ القُرء: فقد اختلف العلماء فيه، فمنهم من يفسره بالحيض ومنهم من يفسره بالطهر.

ب- عدة الوفاة.

مدتها أربعة أشهر وعشرة ليال، لقوله تعالى:" والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا" (البقرة: ٢٣٤).

ج- أما الحامل فإنها تعتد حتى تضع حملها لقوله تعالى: "وأولت الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن" (الطلاق: ٦).

أما حكم العدة على الآيسة التي يئست من المحيض والصغيرة التي لم تبلغ سن اليأس، فعدتها ثلاثة أشهر بلا خلاف، لقوله تعالى: "واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللائي لم يحضن" (الطلاق:٤) فهذه الآية الكريمة تدل على أن عدة اليائسة ثلاثة أشهر وكذا الصغيرة التي لم تبلغ سن الحيض.

أسباب الانتشار العادات والتقاليد المشوبة بالعدة.

تحتل العدة في الشريعة الإسلامية مكانة مهمة، فلقد نالت من عناية الكتاب والسنة ما جعلها تحظى بالآيات والأحاديث المستقلة، ومن الأسباب التي نال لأجلها العدة كل هذه العناية المحافظ على النسل، وصونه عن الاختلاط، وكذلك تقدير الحياة الزوجية بعد فقد الزوج وفاء له، إلا أن كثيرا من العادات والتقاليد دخلت العدة ، فلم يعد الناس يفرقون بين ما هو شرعي منها وما هو غير

شرعي، ففي شمال نيجيريا وخاصة بلاد "هوسا" توجد عادات تكاد تكون موحدة، ومنها منع المعتدة من الاغتسال إلا قليلا، مرة في الأسبوع مثلا، ومنها منعها من الخروج حتى لضرورة قصوى، ولعل السبب في ذلك هو ابتعاد المعتدة عن التبرج وذلك خوفا من أن تكون فتنة للناس، والقاعدة في حد ذاتها سليمة، اللهم إلا ما أدخلوه من البدع ما أنزل الله بها من سلطان، إلا أن الناس لم يفهموا المقاصد الشرعية وراء العدة فأدخلوا عليها من العادات والتقاليد ما جعل منها طقوسا بعيدا و سيأتي الكلام عنها،.

أما السبب في انتشار هذه العادات والتقاليد هو الجهل بالمقاصد الشرعية، فليس من العدة إلزام المعتدة بطقوس عادات ما أنزل الله بها من سلطان. يقول الشيخ آدم عبد الله الإلوري –رحمه الله- "فمعرفة الجاهلية والوقوف على أخبارها وأسرارها ومساربها إلى النفوس والقلوب والضمائر أمر ينبغي أن يحرص على معرفته كل مسلم، كما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – " ينقض عرى الإسلام عروة عروة، قوم نشأوا في الإسلام وهم يجهلون ما كانت عليه الجاهلية في عقائدها وعبادتها وسلوكها وعادتها" [9] ومن أخطر آثار الجاهلية التي لا تزال قوية في نيجيريا هي انتشار العادات والتقاليد حتى اتخذوها سنة وتمسك الناس بها وعضوا عليها بالنواجذ، والسبب في انتشار العادات والتقاليد هو تمسك كثير من المسلمين بعادات أجدادهم التي يرون فيها الحفاظ على الأصالة القديمة.

وخلاصة القول، أن أسباب هذه التغيرات وتسرب هذه العادات إلى العدة هي، قلة الوعي الديني الذي طالما شكا منه الناس وكلما أميتت السنة أُحْيِيت مكانها بدعة والله المستعان وهو الهادي إلى صراط مستقيم.

العادات والقاليد المشوبة بالعدة في بلاد "هوسا"

كان من عادات الوثنية كلما حدثت ببلد وضربت جذورها في أعماق الأرض يصعب محوها بالكامل بين عشية وضحاها، ولربما هذا المفهوم ينطبق على

جميع الجوانب الاجتماعية، وحتى تخالط بعض الأفكار العامة ومن ثم يصعب التمييز بين ما هو شرعي وبين ما هو من البدعة الشيطانية.

كان هذا المفهوم هو القائم في كثير من القبائل الإفريقيا رغم اعتناقها للإسلام اعتناقا جازما انتشرت هذه المعتقدات الفاسدة، وفي هذه العجالة أسرد طرفا من العادات البدعية التي خالطوها بالدين وأصبحت تقدس وتعطي الأولوية الكبرى أكثر مما يقدمونها للعبادات، فمن هذه العادات:

1. يجب عليها استقبال القبلة والأخذ بسبحة مع حجاب معين ثم تمد قدميها كلما أرادت الجلوس ولا يجوز لها التربع مهما طال أمد الجلوس، ويحدث للكثيرات التورم.
2. يجب عليها أن تجمع الناس بعد وفاة الزوج في اليوم الثالث والسابع والأربعين، وذلك للأدعية العامة، هذا الجمع في الغالب ينقلب إلى حفلة، نظرا لما يُقَدّم فيه من صنوف الأطعمة المختلفة الألوان، ويُعظم الجمع بحيث ينتهي بالمعتدة إلى الاستلاف من ا لجيران الذي يسبب في الغالب أخذ ما تركه الميت (التركة) للبيع وينفق هذا المبلغ في ترحيب الوفود، ويسمونها (دعاء الفداء).[10] أي أنهم يفدون الميت من عذاب الله كما فدى الله إسماعيل عليه الصلاة والسلام ويحتجون بقوله تعالى ﴿وفديناه بذبح عظيم﴾ (الصافات:١٠٧) وهذا استشهاد باطل.
3. المرأة عندما يموت زوجها أول شيء تقوم به هو الاغتسال وتنوي العدة بعد ما يدفن زوجها مباشرة، وتلازم الصلاة في أوقاتها اعتقادا منهم على أن الزوج يأتيها في وقت كل صلاة، لأنها الآن تختلف عن بقية النساء، ثم يؤمر مجموعة من النسوة بنقض ضفيرتها التي - حسب زعمهن – تكمن فيها بعض الشرارات المتطايرة من جسم الميت، وبعد نقض هذه الضفيرة، يُغسل الشعر بالماء والزعفران

حتى تكون مستعدة استعدادا كاملا لبدء العدة التي تحمل كثيرا من الذكريات المريرة[11].

هذه هي بعض العادات والتقاليد المتعلقة بعِدَّة الوفاة في بلاد "هوسا" شمال نيجيريا، وإن كان يوجد بعض التغيير تدريجيا في أواسط المتعلمات والمثقفات، وهذا يرجع إلى جهود الدعاة في سبيل الله.

وأما المعتدة من الطلاق فإنها لا عادة لها كالمعتدة للوفاة، غير أن المرأة في عدتها لا نفقة لها ولا سكنى، سواء أكان الطلاق رجعيا أو بائنا، وهذا مخالفا للإسلام ؛ لأن الله سبحانه وتعالى قد نص في كتابه العزيز بقوله ﴿أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تضارّوهن لتضيقوا عليهن وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن﴾ (الطلاق : ٦) وقوله ﴿ لا تخرجوهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة﴾ (الطلاق : ١). فهاتان الآيتان تدلان على عدم إخراج المعتدة مطلقا، كما تدل على وجوب النفقة عليها والسكنى وغير ذلك من أنواع البر والإحسان.

سبل إخلاء العدة من العادات والتقاليد:

أما الطريق الذي ينبغي أن نسلكه كي نبعد العدة من العادات والتقاليد بلا استثناء هو الرجوع والعودة الصادقة إلى دين الله مع بثّ الوعي الديني عن طريق المناسبات التعليمية في المدارس لتعليم النساء وتبصيرهن بأمور دينهن، وتخصيص بعض المتخصصات في العلوم الشرعية للقيام بهذه المهمة، لأن الله سبحانه وتعالى يقول في كتابه العزيز: ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾ (النحل:٤٣).

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين الذي جعل لكل شيء بداية و نهاية، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين أما بعد:-

فهذه المقالة عبارة عن بيان بعض العادات والتقاليد التي شابت وتداخلت في العدة الشرعية، وبيان أن الواجب هو التمسك بالمشروع والابتعاد

عن التقاليد والعادات المخالفة لشرع الله تعالى. فالمرأة التي تترك شرع الله فيما يتعلق بعدتها وتسمع لامرأة جاهلة، تحمل نفسها ما لم يحملها الشرع إياه وتفرض على نفسها قيودا لم يفرضها الشرع، تكون بذلك متعدية لحدود الله تعالى وتكون بذلك قد ظلمت نفسها.

المراجع والهوامش

1. ابن منظور أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، الطبعة الأولى دار صادر بيروت ، الجزء الثالث ص ٢٨١ .
2. مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، قاموس المحيط، الطبعة الثالثة ١٩٩٤ م ص ٣٨٠
3. محمد بن يسري بن إبراهيم، شرح عمدة الأحكام ، باب العدة الجزء الأول ص ١١ منقول في المكتبة الشاملة الإصدار الثالث.
4. ابن منظور، المرجع السابق ص ٣١٦ ٣١٨- .
5. محمد سمارة (الدكتور) محاضرات في أصول الفقه، الطبعة الأولى ٢٠٠٢ م ص ١٣٠ .
6. إبراهيم أنيس وغيره، المعجم الوسيط الجزء الثاني ص ٥٤ بدون التاريخ.
7. محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، مذكرة في أصول الفقه، الطبعة الأولى ١٩٨٩ م، مكتبة ابن تيمية القاهرة، ص ٣٧٣ – ٣٧٤ .
8. محمود إبراهيم بزال، الطلاق بين التشريع والواقع، الطبعة الثانية دار ابن كثير دمشق، ص ٩٤ .
9. آدم عبد الله الإلوري، الإسلام وتقاليد الجاهلية، مطبعة المدني ص ٤ .
10. مقابلة شخصية مع السيدة فاطمة محمد، يوم الخميس ٢٠ -٣ –٢٠١٢م، وهي كبيرة في السن.
11. مقابلة شخصية مع السيدة عائشة عبد الله في لافيا يوم الأحد، ٢٦-٤ -٢٠١٢ م.